

المغرب : حثوا الحكومة على المصادقة على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

وقع المغرب على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي) في 8 سبتمبر/أيلول 2000. وبعد ذلك بفترة وجيزة أدلت الحكومة بالبيان التالي أمام اللجنة السادسة التابعة للأمم المتحدة :

"إننا على قناعة بأن المحكمة ستُعنى بأولوية سيادة القانون من أجل حظر الجرائم الشنيعة التي تُرتكب ضد السكان المدنيين خلال النزاعات، فضلاً عن تطبيق القانون الإنساني الدولي. ويؤكد المغرب من جديد عزمه على التعاون البناء لضمان دخول المحكمة حيز النفاذ بأسرع وقت ممكن."

وتدعو منظمة العفو الدولية والائتلاف الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية المغرب إلى إتمام عملية مصادقته في أسرع وقت ممكن. ومن خلال القيام بذلك، سيقبل المغرب بالولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية بشأن الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، إذا كانت محاكمه الوطنية غير مستعدة للتحقيق في الجرائم والمقاضاة عليها أو غير قادرة على ذلك. وقد صادقت 96 دولة في العالم حتى الآن على نظام روما الأساسي.

ويعقد الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية المغربية المحلية اجتماعاً من 1 إلى 3 أكتوبر/تشرين الأول في الرباط لمناقشة دور المحكمة الجنائية الدولية والترويج لمصادقة المغرب على نظامها الأساسي. ويتيح هذا الاجتماع فرصة ممتازة لتشجيع المغرب على الوفاء بالتزامه إزاء العدالة الدولية بالتصديق على نظام روما الأساسي وتشجيع الدول الأخرى في شمال أفريقيا والشرق الأوسط على فعل ذلك.

بادرنا بالتحرك

ساندوا مناشدة منظمة العفو الدولية عن طريق إرسال رسائل بالبريد أو الفاكس لحث الحكومة المغربية على التصديق على نظام روما الأساسي ودمجه في القانون الوطني.

ويمكنكم إذا شئتم استخدام الرسالة التالية على سبيل الاسترشاد.

معالي وزير العدل،

تحية طيبة وبعد،

في وقت تبدأ فيه المحكمة الجنائية الدولية عملها المهم لوضع حد للإفلات من العقاب على الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، أبعث إليكم بهذه الرسالة لأحثكم على ضمان مساندة المغرب للنظام الجديد للعدالة الدولية بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي) بأسرع وقت ممكن.

وينص نظام روما الأساسي على إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة لتقديم الأشخاص المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب إلى العدالة باعتبارها الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي. ولن تتصرف المحكمة الجنائية الدولية إلا عندما تكون المحاكم الوطنية غير قادرة على القيام بذلك أو غير راغبة به فعلاً.

واعتباراً من 1 أكتوبر/تشرين الأول 2004، صادقت 96 دولة على قانون روما الأساسي أو انضمت إليه، ووقعت عليه 43 دولة أخرى من ضمنها المغرب. وقد أعلنت المحكمة الجنائية الدولية مؤخراً عن إجراء أول تحقيق لها في جرائم منصوص عليها في القانون الدولي ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا منذ 1 يوليو/تموز 2002.

وإنني أرحب بالأنباء التي أفادت بأن المغرب يدرس نظام روما الأساسي بالتفصيل استعداداً للتصديق عليه. وأحثكم الآن على المضي قدماً في التصديق على النظام الأساسي دون إبطاء. وبحسب ما فهمت فإن جريمة العدوان تثير اهتمام المغرب بشكل خاص. وفي هذه الحالة، تزداد أهمية تصديق المغرب بأسرع وقت ممكن، لأن الدول الأطراف في نظام روما الأساسي هي وحدها التي يمكنها التصويت على ما إذا كانت ستعتمد تعريفاً لجريمة العدوان وعلى الشروط التي يمكن فيها للمحكمة ممارسة ولايتها القضائية.

كذلك ينبغي على المغرب مراجعة قوانينه الوطنية وإجراء التغييرات اللازمة لضمان تمكنه من أداء دوره الأساسي في التحقيق في الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والمقاضاة عليها، والتعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية. وأحثكم على ضمان سن مثل هذا التشريع بطريقة تتسم بالشفافية وبالتشاور الواسع مع المجتمع المدني.

وآمل أن يتمكن المغرب من اتخاذ هذه الخطوات بأسرع وقت ممكن حتى يتسنى له الانضمام إلى المجتمع الدولي في بناء نظام فعال للعدالة الدولية لوضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب على أسوأ الجرائم التي عرفت البشرية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

ويرجى إرسال المناشدة إلى :

معالي محمد بو زوينة

وزير العدل

وزارة العدل

ميدان المأمونية

الرباط

المغرب

فاكس : + 212 37 72 37 10